

وفي اي كتاب هو وعمره ثائرة من الصبا والناحية وهار وقعت عليه  
في ديوان وانت تقول به اليك وتزعم بكلام من لم يلزمه وما احسن قولك  
صفيان الثوري الاستاذ سلاح المؤمن فاذا لم يكن له سلاح فبأي شيء يتقاتل وقولك  
عبد الله بن المبارك الاستاذ من الذين ولوا الاكباد لقائمة شامنا شامنا ولكن  
اذا قيل من حدثك نفي . وقد قال شيخ الاسلام محمد بن  
في كتابه ايضا فتضا الصلوات المستتمه في القدر صاحب الحليم في اثنا كلامه  
ولما ذكر في المناسك انه بعد تحية النبي صلى الله عليه وسلم وصاحب حبيب  
والصلاة والسلام يدعوا فقد ذكر الامام احمد وغيره انه يستقبل القبلة  
ويجعل الحجرة عن يساره لئلا يستلذ به وذلك بعد تحيته والصلاة والسلام ثم  
يدعوا لنفسه وذكر انه اذا حياه وصل عليه يتقبل القبلة وجهه باني واجه  
صل الله عليه وسلم فاذا اريد الدعاء جعل الحجرة عن يساره يتقبل القبلة ودعاها  
مرعاة منه لذكره فانه دعا عند القبر لئلا يطلع عليه كجاءت به السنة  
فما تقدم منه وبعثا وانما المكره ان يتقرب للحجر للدعاء عنده وكذلك ذكر  
اصحاب مالك قالوا ليدعوا من القبر باسم علي بن ابي طالب عليه وسلم ثم يدعوا  
متقبل القبلة بوليه ظهره وقيل لا بوليه ظهره فانما اختلاف المأثور من تدبيره  
فاما اذا جعل الحجرة عن يساره فقد دللنا في ذلك باختلاف وصار في نية  
او امامها وتعلوه الذي ذكره الامية اخذوه من كراهة الصلاة الى القبر فان  
ذلك ثبت النبي فيمنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم تقدم فلما نفي ان يتخذ المسجد  
القبر منى الا او قبلة امر وان لا يتقرب الدعاء اليه كما لا يصل اليه والحمد لله  
حرقت القبلة الحجرة وثابت لما نبيت فلم يجعلها يطبخها السعالى على  
القبلة ولا جعل مسطحا وذلك قصد لا قبل ان يدخل الحجرة في المسجدا  
فرواها به باسناد من رواه عن هشام بن عروة صحى حديثي ابي قال قاله الناس  
يصلون

يصلون الى القبر فامرهم عبد العزيز بن فرج حتى لا يصل اليه الناس فلما هدمت  
قدم بساق وركبة قال ففرغ عمر بن العزيز فانا هدمه فقال هذه ساق  
عمر بن الخطاب مرضى الله عنه وركبة منسوبة عن عمر بن عبد العزيز وهو اذا وصل  
مستمر فانه لا يتجرب للدعاء ان يستقبل الامم يتجرب ان يصل اليه الا ان الرجل ما نفي  
عن الصلاة الى جهة المشرق وغيرها فان نفي ان يتقرب اليها وقت الدعاء  
ومن الناس من يتقرب وقت دعائها يستقبل الجهة التي يكون فيها الرجل الصالح سواء  
كانت في المشرق وغيرها وهذا ضلال بها وشرك واضح كما ان بعض يتبع من استدبار  
الجهة التي فيها بعض الصالحين ويصعد يدبر الجهة التي فيها بيت الله وقبره وكل  
هذه من البدع التي تصارح دين النصارى وما يبينها ذلك ان نفس السلام  
على النبي صلى الله عليه وسلم قد نفي عن ابيه النبي صلى الله عليه وسلم الذي قد  
يجر الى الاطراف والنصارى علا بقول صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبوري عبيد وقوله  
لا تطروني كما طرت النصارى عيسى بن مريم فانما انما عبيد وقوله صلى الله عليه وسلم  
مؤمن يصل عن السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون من هذا الباب حتى قيل له ان  
كل من يفعل وهو لا يتقرب مني النبي صلى الله عليه وسلم وعنه من اهل العلم اهل المدينة كل من  
احد من سجدها على قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه قال وانما يكون ذلك  
لا حله اذا تقدم من غير او امره او نحو ذلك وخصه بعضهم في السلام عليه  
اذا دخل المسجد للصلاة وحجها واما اصدده دائما للصلاة قال لم تعلمت  
احدا من حضرة فيه لئلا ذلك نوع من اتخاذ عيلا مع افلقت من اننا اذا دخلنا المسجد  
ان نقول للسلام عليه كما يحسنه الله اليها النبي صلى الله عليه وسلم وكما نرى في قولك في اخر صلواتنا  
باركنا في ذلك كل من دخل مكانا ليس فيه احد من المسلمين على النبي صلى الله عليه وسلم  
لما تقدم من ان السلام عليه يبلغه في كل موضع فخاف ملك وعنده ان يكون فعل  
ذلك عند القبر كالمساعة نوعا من اتخاذ القبر عبدا وانما فان ذلك بدعة

ط  
حتى لا يصلني

قضا

الاشياء

Copyrighted by University

